



مسائل المالية والميزانية

البند ٦ من جدول الأعمال

تقرير المدير التنفيذي عن استخدام المساهمات والإعفاء من التكاليف (المادة الثانية عشرة - ٤ والمادة الثالثة عشرة - ٤ (ز) من اللائحة العامة)

مقدمة للمجلس للعلم والإحاطة*

* وفقاً لقرارات المجلس التنفيذي بشأن التسيير والإدارة التي اعتمدت في الدورة السنوية والدورة العادية الثالثة لعام ٢٠٠٠، فإن الموضوعات المقدمة للمجلس للعلم والإحاطة ينبغي عدم مناقشتها إلا إذا طلب أحد أعضاء المجلس ذلك تحديداً قبل بداية الدورة ووافق رئيس المجلس على الطلب باعتبار أن نقاش الأمر لا يخرج من الاستخدام السليم لوقت المجلس.

A

مذكرة للمجلس التنفيذي

الوثيقة المرفقة مقدمة للمجلس التنفيذي للعلم والإحاطة بمحتوها

تدعو الأمانة أعضاء المجلس الذين يرغبون في إبداء بعض الملاحظات أو لديهم استفسارات تتعلق بمحظى هذه الوثيقة الاتصال بموظفي برنامج الأغذية العالمي المذكورة أسماؤهم أدناه، ونرجو أن يتم الاتصال قبل انتهاء اجتماعات المجلس التنفيذي بفترة كافية.

رقم الهاتف: 066513-2701

Mr E. Whiting


رئيس فرع المساهمات وحسابات

المشاريع (FSC):

الرجاء الاتصال بمشرف وحدة التوزيع وخدمات المجتمعات إن كانت لديكم استفسارات تتعلق بإرسال الوثائق المتعلقة بأعمال المجلس التنفيذي أو استلامها وذلك على الهاتف رقم: (066513-2328).



مشروع القرار



يحيط المجلس علماً بالمعلومات المدرجة في الوثيقة WFP/EB.A/2001/6-C/1 والتي تقتضيها المادتين الثانية عشرة -٤ والثالثة عشرة -٤ من اللائحة العامة بهذا الشأن:

- ◀ استخدام الموارد غير المقيدة في شراء السلع؛
- ◀ المساهمات المقدمة في صورة سلع أو خدمات فحسب والإعفاء من تكاليف الدعم غير المباشر.

المقدمة

الغرض من هذه الوثيقة هو إبلاغ المجلس التنفيذي بالأنشطة التالية بموجب اللائحة العامة: -١

المادة الثانية عشرة -٤ من اللائحة العامة: المسؤولية عن الاستخدام الأمثل للموارد
 يكون المدير التنفيذي مسؤولاً عن تحقيق الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة من سلع وأموال نقدية وخدمات ملائمة، ولهذه الغاية يجوز له أن يستخدم الموارد النقدية غير المقيدة في شراء السلع من البلدان النامية، قدر الإمكان، على أن يقدم تقريراً بهذه المشتريات إلى المجلس.

المادة الثالثة عشرة -٤ من اللائحة العامة: أنواع المساهمات

-٣ [.....] (هـ) يجوز لحكومات الدول النامية، أو الدول ذات الاقتصاد الانتقالي، أو الجهات المناحة غير التقليدية وفقاً لما يقرر المجلس أن تقدم مساهمة بالسلع أو بالخدمات فحسب شريطة توافر ما يلي:

(١) قيام جهة أو جهات مناحية أخرى بالوفاء بكافة تكاليف الدعم والتشغيل، أو تغطية هذه التكاليف باستبدال جزء من المساهمة بالنقد، أو تغطيتها من حساب البرنامج؛

(٢) أن لا يترتب على هذه المساهمات إلزام بالإبلاغ أو أعباء إدارية كبيرة على البرنامج؛

(٣) أن يرى المدير التنفيذي في قبوله المساهمة مصلحة للمستفيدين من مساعدات البرنامج.

(و) يجوز للمدير التنفيذي أن يخفض أو يعفي من تكاليف الدعم غير المباشر لأية مساهمة عينية مقدمة لتغطية تكاليف الدعم المباشر لنشاط ما إذا رأى أن في ذلك مصلحة للمستفيدين من مساعدات البرنامج شريطة أن:

(١) لا يترتب على هذه المساهمات إلزام بالإبلاغ، أو أعباء إدارية إضافية على البرنامج؛



(٢) يكون المدير التنفيذي قد قدر، في حالة الإعفاء، أن تكاليف الدعم غير المباشر التي كانت ستنطبق في غير هذه الحالة ذات قيمة بسيطة.

(ز) تقدم للدورة السنوية للمجلس التنفيذي تقارير عن المساهمات الواردة في الفقرة (هـ) أعلاه، والتخفيضات أو الإعفاءات الواردة في الفقرة (وـ) أعلاه.

استخدام الموارد غير المقيدة في شراء السلع (المادة الثانية عشرة - ٤ من اللائحة العامة)

-٤ رخص المدير التنفيذي، خلال ٢٠٠١، باستخدام ٥٢٩ ٨٣٥ دولاراً أمريكياً من الموارد غير المقيدة في شراء السلع. وخصص ٦٣٠ دولاراً أمريكياً، أي ٤٧ في المائة، من هذا المبلغ لشراء سلع من البلدان النامية و٢٨٠ ٢٠٥ دولارات أمريكية، أي ٥٣ في المائة، منه لشراء سلع من البلدان المتقدمة. وقد تم شراء سلع من الكاميرون، وتشاد، ومصر، ومدغشقر، وموزامبيق، ونيكاراغوا، ورواندا، وسريلانكا، والسودان، وأوغندا، وزامبيا، واستخدمت هذه السلع في الوفاء بالالتزامات السنوية المطلوبة/المخصصة في إطار المشروعات الإنمائية. ويرد المزيد من تفاصيل ذلك في الملحق الأول. إضافة إلى ذلك، تم شراء سلع بما يربو على ١٦٥ مليون دولار أمريكي من البلدان النامية في ٢٠٠١، كما جاء في التقرير السنوي للمديرة التنفيذية.

المساهمات بالسلع والخدمات (المادة الثالثة عشرة - ٤ (هـ) من اللائحة العامة)

-٥ في عام ٢٠٠١، بلغت قيمة المساهمات المقتصرة على السلع والخدمات التي تسلمها البرنامج من حكومات البلدان النامية، والبلدان التي تمر اقتصادتها بالمرحلة الانتقالية، وغيرها من الجهات المانحة غير التقليدية، بموجب المادة الثالثة عشرة - ٤ (هـ) من اللائحة العامة ٩ ٣١٩ ٨٠٠ دولار أمريكي، ويرد المزيد من تفاصيل ذلك في الملحق الثاني.

الإعفاء من تكاليف الدعم غير المباشر (المادة الثالثة عشرة - ٤ (وـ) من اللائحة العامة)

-٦ خلال عام ٢٠٠١، لم يخفض المدير التنفيذي أو يعفي من تكاليف الدعم غير المباشر التي تحمل على المساهمات العينية المقدمة لتغطية تكاليف الدعم المباشر.



الملحق الأول

تقرير عن استخدام الموارد غير المقيدة في شراء السلع
(المادة الثانية عشرة - ٤ من اللائحة العامة) لسنة ٢٠٠١

رقم المشروع	الفئة البرنامجية	البلد المتألق	تكليف السلع	مصدر المشتريات	البلدان النامية	البلدان المتقدمة
100310	مشروع إنساني	الكاميرون	200 010	الكاميرون	200 010	34 457
100180	برنامج قطري	تشاد	34 457	هولندا		
100030	برنامج قطري	مصر	48 936	المملكة المتحدة		
039361	مشروع إنساني	مدغشقر	8 792	هولندا		
100100	برنامج قطري	مدغشقر	7 089	هولندا		
100100	برنامج قطري	مدغشقر	29 200	سويسرا		
100120	برنامج قطري	موزامبيق	48 936	المملكة المتحدة		
045151	مشروع إنساني	نيكاراغوا	36 594	نيكاراغوا		
100760	مشروع إنساني	رواندا	4 825	أوغندا		
045211	مشروع إنساني	سريلانكا	59 811	المملكة المتحدة		
057450	السودان		38 062	المملكة المتحدة		
100190	أوغندا		4 922	هولندا		
100210	زامبيا		8 201	جنوب أفريقيا		
	النسبة المئوية		529 835	3 840	زامبيا	
				249 630	280 205	
				47.1	52.9	



الملحق الثاني

تقرير عن المساهمات المقدمة في صورة سلع وخدمات فحسب

الجهة المانحة	الفئة البرنامجية	البلد المتلقى	القيمة	المساهمة	التكاليف المغطاة من جهات مانحة من الحساب العام غير المباشر	التكاليف المغطاة	الجهة المانحة
					أخرى	المغطاة	
كينيا	عملية طوارئ	كينيا	5 325 000	الذرة، النقل البري والتخزين والمناولة	617 760	1 400 000	-
كينيا	عملية طوارئ	كينيا	3 216 400	الذرة، النقل البري والتخزين والمناولة	-	-	1 558 817
جمهورية التشيك	عملية طوارئ	إقليم الباقان	100 400	السكر النقل الخارجي، النقل البري والتخزين والمناولة، تكاليف التشغيل المباشرة	7 831	-	-
تايلندا	عملية طوارئ	أفغانستان	678 000	أرز، النقل الخارجي	106 131	-	682 650
المجموع			9 319 800		2 241 467	1 400 000	731 722